

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٧ لسنة ١٩٦٨

بتعيين رئيس لمجلس إدارة شركة اسكندرية للتوكيلات الملاحية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات قطاع العام ؛

وعلى إقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى إقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٨٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد فئات ومراتب وبدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة والشركات التابعة لها ؛

وعلى إقرار رئيس الجمهورية رقم ٥٨٦ لسنة ١٩٦٨ بشأن تتبع المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري لوزير النقل ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس حسن عيسى محجوب رئيسا لمجلس إدارة شركة اسكندرية للتوكيلات الملاحية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يونيه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٨ لسنة ١٩٦٨

بتعيين مديرين عامين ببعض الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للنقل البحري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري .

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد عز الدين رفعت ، مديرا عاما للمؤسسة المصرية العامة للنقل البحري بالفئة العالية بأثر مبروطها وبدل تمثيل قدره ٦٠ جنيه سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يونيه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠٦ لسنة ١٩٦٨

بإعادة تشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة لشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٦٨ لسنة ١٩٦٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٨٦ لسنة ١٩٦٨ بشأن تتبع المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري لوزير النقل ؛

قرر :

مادة ١ - يعاد تشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للنقل البحري على الوجه الآتي :

رئيس مجلس إدارة المؤسسة .. .. . رئيسا

رؤساء مجالس إدارة شركات المؤسسة .. .. .

وكيل وزارة النقل .. .. .

مدير المؤسسة .. .. .

مستشار الدولة ورئيس إدارة الفتوى والتشريع لوزارة النقل

ثلاثة أعضاء على الأكثر يختارهم وزير النقل .. .. .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يونيه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر